

Distr.: Limited
29 October 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

اللجنة الأولى

البند ٦٥ (ج) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: التثقيف في مجال

نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة

الأرجنتين، أستراليا، إستونيا، إندونيسيا، أوكرانيا، بابوا غينيا الجديدة،
باراغواي، باكستان، البرازيل، بولندا، بوليفيا، بيرو، تايلند، جنوب أفريقيا،
السنغال، السويد، سيراليون، شيلي، فرنسا، كازاخستان، كندا، كوستاريكا،
ماليزيا، مصر، المكسيك، موناكو، النرويج، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، اليابان:
مشروع قرار

دراسة الأمم المتحدة بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم
انتشار الأسلحة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٣/٥٥ هاء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠،

و ٦٠/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢،

وإذ ترحب بتقرير الأمين العام عن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار
الأسلحة^(١)، الذي يقدم فيه الأمين العام تقريرا عن تنفيذ توصيات دراسة الأمم المتحدة
المتعلقة بالتثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة^(٢)؛

(١) A/59/178 و Add.1.

(٢) A/57/124.



ورغبة منها في تأكيد الضرورة الملحة لتعزيز الجهود الدولية المتضافرة المتعلقة بنزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة، ولا سيما في مجال الأسلحة النووية وعدم انتشارها، بهدف تعزيز الأمن الدولي وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة،

وإدراكا منها للحاجة إلى مكافحة التأثيرات السلبية لثقافتَي العنف والتهاون في مواجهة الأخطار الحالية في هذا المجال من خلال برامج تثقيفية وتدريبية طويلة الأجل،

وإذ تظل مقتنعة بأن الحاجة إلى التثقيف هي أشد إلحاحا الآن منها في أي وقت مضى في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة، وخاصة في موضوع أسلحة الدمار الشامل، بل وأيضا في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والإرهاب، وغير ذلك من التحديات التي يواجهها الأمن الدولي وعملية نزع السلاح، وكذلك في مجال أهمية تنفيذ التوصيات الواردة في دراسة الأمم المتحدة،

وإذ تسلّم بأهمية الدور الذي يضطلع به المجتمع المدني، بما فيه المنظمات غير الحكومية، في الترويج لثقافة نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة،

١ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء والأمم المتحدة ولسائر المنظمات الدولية والإقليمية، والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، التي نفذت، في مجالاتها، التوصيات التي قُدمت في دراسة الأمم المتحدة^(١) والتي نوقشت في تقرير الأمين العام الذي يستعرض تنفيذها^(١)؛

٢ - تحيل مرة أخرى هذه التوصيات إلى الدول الأعضاء والأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، وتشجعها على أن تبلغ الأمين العام بالخطوات المتخذة لتنفيذها؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يُعدّ تقريرا يستعرض فيه نتائج تنفيذ هذه التوصيات والفرص الجديدة الممكنة لتعزيز التثقيف بنزع السلاح وعدم الانتشار، وأن يقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين؛

٤ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يستفيد بأقصى قدر ممكن من الوسائل الإلكترونية في نشر المعلومات المتصلة بالتقرير، وكذلك أية معلومات أخرى تجمعها إدارة شؤون نزع السلاح بصورة مستمرة فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات التي تضمنتها دراسة الأمم المتحدة، وذلك بأكبر عدد ممكن من اللغات؛

٥ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والستين بندا عنوانه "التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة".